

Distr.  
GENERAL

S/1995/533  
30 June 1995  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## مجلس الأمن



تقرير آخر للأمين العام مقدم عملاً بالفقرة ٥ من قرار

مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤)

### أولاً - مقدمة

١ - في الفقرة ٥ من القرار ٩٥٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، طلب مني المجلس أن أقدم تقارير دورية عن تنفيذ القرار المنصى للمحكمة الدولية لرواندا. وفي تقريري الأول، المؤرخ ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٥ (S/1995/134) أحاطت المجلس علماً بالخطوات المتوقّى اتخاذها من أجل التنفيذ العملي للقرار، وطرحت توصياتي باختيار أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة مقراً للمحكمة. وهذا التقرير يصف الطريقة التي تطور بها التنفيذ منذ تقريري الأخير، ويقدم معلومات مستكمّلة بشأن الترتيبات الجاري اتخاذها بالنسبة إلى مقر المحكمة كما يبيّن أبعاد الحالة الراهنة فيما يتعلق بتمويل المحكمة.

### ثانياً - التنفيذ العملي لقرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤)

٢ - في تقريري المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٥، وصفت نهجاً مؤلفاً من مرحلتين كي يجري اتباعه في تنفيذ القرار. ففي المرحلة الأولى يتم إنشاء وحدة للتحقيق/الادعاء في كيغالي تحت الإشراف المباشر لنائب المدعي، السيد أوونوريه راكوتومانا (مدغشقر) الذي تولى رسمياً مهامه يوم ١ آذار/مارس. وفي المرحلة الثانية كان من المتوقّى أن يتم إنشاء مقر المحكمة في الموقع الذي يحدده المجلس.

٣ - وقد جاء إنشاء مكتب للمدعي في كيغالي مستنداً إلى ما خلص إليه المجلس في الفقرة ٦ من القرار ٩٥٥ بإنشاء مكتب، والسير في إجراءات قضائية في رواندا كلما كان ذلك ممكناً عملياً وملائماً.

٤ - على أن المكتب لم يدخل حتى الآن طور التشغيل الكامل لأسباب شتى، إذ أدت حالة الميزانية غير المؤكدة إلى أن جعلت من الصعب جذب وتدبير الموظفين المؤهلين، فيما أعرب الموظفون الأساسيون في قسم التحقيق بالمكتب عن دواعي القلق إزاء سلامته الأفراد وأمن المستندات حيث لم تكن المباني اللازمة للسكنى واحتياجات المكاتب متاحة أو كافية. وعليه، فقد زادت صعوبة إنشاء المكتب في الأسابيع العشرة الأولى، مما كان متوقعاً ولم يكتسب المكتب وجوداً دائماً في كيغالي إلا منذ فترة وجيزة.

٥ - في الوقت نفسه، فإن عملية التحقيق في الاتهامات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني وفي أعمال إبادة البشر، كانت تتم تحت توجيهه فعال من جانب نائب المدعي من كيغالي ومن لاهاي. والتحقيق الذي يركز على نحو أربعين من الأفراد الذين انحصرت فيهم دائرة الاشتباہ يتم إجراؤه حاليا في داخل رواندا وخارجها ولا سيما في بلدان افريقية أخرى، وفي أوروبا، وأمريكا الشمالية حيث يعتقد بتواجد المخططين الرئيسيين لجريمة إبادة البشر. على أن طبيعة التحقيقات الجارية في أوروبا وأمريكا الشمالية تقتضي وجودا مؤقتا للمحققين في مكتب المدعي في لاهاي.

٦ - ولقد تحسنت إلى حد ما في الأسبوع الأخيرة احتمالات دخول مكتب للمدعي في كيغالي في طور التشغيل الكامل. وكما أبلغ ممثلي المجلس يوم ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٥، فقد تحسنت الحالة العامة في كيغالي. وبرغم سلطة الإلتزام المحدودة التي تمثل الأساس الحالي لتمويل المحكمة، فقد أمكن حاليا تدبير بعض الموظفين الأساسيةين بموافقة مراقب الحسابات، إلى مدى يصل لسنة واحدة، بالإضافة إلى المساهمة بعدد قليل من الأفراد الذين تم إيفادهم بدورهم إلى كيغالي؛ وقد تم تحديد المبني اللازم لتلبية الاحتياجات السكنية واحتياجات المكاتب، ونظرا لتقلص حجم بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا، بات يمكن الآن تلبية احتياجات المكاتب حتى لو زاد الطلب بما يتجاوز عدد الوظائف المتوقعة حاليا. وبرغم تخفيض قوام البعثة المذكورة، إلا أنها ستظل توفر دعما شاملا لأمن الأفراد والمبني بمكتب المدعي طبقا للقرارين ٩٦٧ (١٩٩٤) و ٩٦٥ (١٩٩٥). وإذا لم تنشأ صعوبات غير متوقعة ذات طابع عملي أو أمني، فمن المتوقع أن يتسع مكتب كيغالي بسرعة من حيث الحجم ليشمل مجموعة متنوعة من الأفراد من يتواافرون سواء من خلال التوظيف أو المساهمة.

٧ - ومع إدراكي للصعوبات المصادفة حتى الآن في بدايات عملية تشغيل مكتب المدعي في كيغالي، فإنهنني أود التأكيد على الأهمية الكبيرة التي أوليها لوجود مكتب يعمل بطاقة كاملة في كيغالي. مثل هذا الوجود لا يعني فحسب بالولاية التي أصدرها مجلس الأمن ولكنه محتم كذلك نظرا للأثر الاجتماعي - التشييفي الذي سوف يخلفه على شعب وحكومة رواندا على السواء. وطالما أكدت الحكومة ومعها المجتمع الدولي مرارا وتكرارا على أن الأمر لا يقتضي فقط التصدي لمشكلة الحصانة من الجرائم المرتكبة في رواندا بل ينبغي أن يتم هذا التصدي على مرأى ومسمع من المعنيين بها مباشرة أكثر من سواهم.

٨ - إن ما انتهى إليه المجلس في قراره ٩٧٧ (١٩٩٥) المؤرخ ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٥ بأن يكون مقر المحكمة الدولية في أروشا، رهنا باتخاذ الترتيبات الملائمة، قد فتح المجال أمام انتخاب قضاة المحاكمة الستة من جانب الجمعية العامة يومي ٢٤ و ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٥. وبما أن الترتيبات التي تنظم مقر المحكمة ما زال يتعين إنجازها، فقد عقدت الجلسة العامة الأولى للمحكمة الدولية لرواندا في لاهاي بين يومي ٢٦ و ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥. وخلال هذه الجلسة اعتمد القضاة القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة وانتخبوا السيد كايتى كاما (السنغال) رئيسا والسيد ياكوف أ. اوستروفسكي (الاتحاد الروسي) نائبا للرئيس.

### ثالثا - الترتيبات المتعلقة بمقر المحكمة

٩ - في أعقاب صدور القرار ٩٧٧ (١٩٩٥) بشأن مقر المحكمة، أكدت حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة استعدادها استضافة المحكمة في أروشا في رسالة مؤرخة ١٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ موجهة إلى المستشار القانوني من الممثل الدائم لجمهورية تنزانيا المتحدة.

١٠ - وقد زارت أروشا بعثة فنية من الأمم المتحدة مؤلفة من ممثلي دائرة إدارة المباني، ودائرة المشتريات والنقل بالأمانة العامة للأمم المتحدة. في الفترة من ١٠ إلى ١٦ أيار/مايو ١٩٩٥، لإجراء مسح استقصائي لمبني مركز المؤتمرات الدولي في أروشا وللمرافق المتاحة في أروشا لاستيعاب المحكمة. وقد عقدت البعثة محادثات مع إدارة مركز المؤتمرات الدولي في أروشا تتعلق بالترتيبات التي سوف يحتاج إليها الأمر لتوفير المباني المناسبة هناك. وأعقب ذلك مباشرة في الفترة من ١٧ إلى ١٩ أيار/مايو ١٩٩٥ بعثة مؤلفة من ممثلي مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة ناقشت مع ممثلي الحكومة مشروع اتفاق المقر كما ناقشت مشروع اتفاق للاستئجار مع ممثلي مركز المؤتمرات الدولي في أروشا. وقد شارك في كلتا البعثتين رئيس إدارة المحكمة بالوكالة. وتمت مناقشات مشروع اتفاق بين الطرفين، رهنا بالاستشارة، على أساس مشاريع النصوص التي سبق إعدادها بواسطة مكتب الشؤون القانونية وقدمت إلى الحكومة. وقد أعد محضر المناقشة بشأن كلا الصكين لدى اختتام الاجتماعات.

١١ - وإذا كان هناك عدد من المسائل الذي بقي دون حل بشأن كلا الاتفاقيين، فليس من المتصور أن تستعصي الحلول. وعلى سبيل المثال تشمل المسائل المتعلقة في مشروع اتفاق المقر العلاقة بين قوانين وأنظمة جمهورية تنزانيا المتحدة وبين الأنظمة الموضوعة والمعمول بها بشأن مباني المحكمة؛ وكذلك الإعفاءات التي تتمتع بها المحكمة من بعض الضرائب غير المباشرة؛ بالإضافة إلى مركز موظفي المحكمة المعينين محلياً وامتيازاتهم وحساباتهم، ومنح التأشيرات المجانية واستخدام وثائق سفر الأمم المتحدة. وفيما يتعلق بمشروع اتفاق الاستئجار، فإن جميع الأحكام والشروط تخضع للمراجعة والإعتماد من جانب وحدات الأمم المتحدة المعنية كما أن هناك قضايا من قبيل مبلغ الإيجار وتعيين المساحات وتوقيت إتاحة المباني للمحكمة سيستلزم الأمر حلها. ومن المتطلبات الأخرى التي يقتضيها الدخول في اتفاق للاستئجار توفير التمويل المطلوب بالإضافة إلى إنجاز الإجراءات التي يقتضيها النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وإصدار الموافقات الالزامية في هذا الصدد. ومن المأمول أن يتاح الإنتهاء من هذا كله في المستقبل القريب سواء بالنسبة لاتفاق المقر أو اتفاق للاستئجار رهنا بصدور الموافقات الالزامية من جانب الأجهزة المختصة في الحكومة وفي الأمم المتحدة.

١٢ - وتجدر أيضاً ملاحظة أنه، بالإضافة إلى الاستئجار، ينبغي اتخاذ ترتيبات تشمل التعاقد من أجل عمليات التجديد والتشييد والإصلاح في مركز المؤتمرات الدولي في أروشا بما يتيح المرافق الالزامة للحكومة. وقد ورد تقرير عن هذه الجوانب من خبير استشاري في مجال المعمار/التخطيط استخدمته الأمم المتحدة وهذا التقرير قيد الدراسة حالياً. أما إبرام اتفاق للاستئجار بالإضافة إلى الإلتزامات التعاقدية الالزامة

لعمليات التجديد والتشييد والإصلاح فهي ترتبط بطبيعة الحال بميزانية المحكمة التي دخلت الآن في المراحل الأخيرة من إعدادها.

#### رابعا - تمويل المحكمة

١٣ - ظلت المحكمة الدولية لرواندا تعمل حتى الآن على أساس مزيج من سلطة التزام منحتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بما يصل إلى ٢,٩ مليون دولار، بالإضافة إلى تبرعات تقديرية أو عينية مقدمة من عدد قليل من الحكومات. ولا يكاد مجموع الالتزامات والمساهمات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني للمحكمة الدولية لرواندا يزيد عن مليون دولار واحد. وبالإضافة إلى ذلك، ففي اجتماع عقد بصفة خاصة في كيغالي يوم ١٩ أيار/مايو ١٩٩٥ لفريق الدعم التشغيلي لرواندا، بلغت التبرعات المعلنة نقداً وعيناً ما يتراوح بين ٦ و٧ من ملايين الدولارات. ولسوف يقدم بيان بالميزانية عن السنة التقويمية ١٩٩٥ إلى الجمعية العامة خلال الدورة الحالية. ومن شأن موافقة الجمعية العامة على ميزانية المحكمة أن تيسر كثيراً التطوير التشغيلي للمحكمة وخاصة مكتب المدعي وأن تتيح التعجيل بتعيين الموظفين مع الدخول في الالتزامات التعاقدية اللازمة سواء في مجال الاستئجار أو غيره إلى جانب ما تتيحه من تخطيط برنامج عمل من أجل التحقيقات وإعداد عرائض الاتهام وعقد جلسات المحاكمة.

- - - - -